

Distr.: General

11 July 2011

Arabic

Original: English



مؤتمر الأطراف في اتفاقية بازل بشأن التحكم في نقل
النفائات الخطرة والتخلص منها عبر الحدود
الاجتماع العاشر
كارتاخينا، كولومبيا، ١٧ - ٢١ تشرين الأول/أكتوبر
البند ٣ (د) من جدول الأعمال المؤقت*
مسائل متصلة بتنفيذ الاتفاقية: برنامج شراكة اتفاقية بازل

مبادرة الشراكة في الهواتف النقالة

مذكرة من الأمانة

المقدمة

- ١ - أنشأ مؤتمر الأطراف في اتفاقية بازل بشأن التحكم في نقل النفائات الخطرة والتخلص منها عبر الحدود، بموجب مقرره ٣١/٦، ما أصبح يعرف باسم مبادرة الشراكة في الهواتف النقالة.
- ٢ - وكان الفريق العامل المعني بالهواتف النقالة الذي أنشئ بموجب نفس المقرر قد أتم ولايته بنجاح، ثم قرر مؤتمر الأطراف حله بموجب المقرر ٨/٩. وقد أسندت أي مهام خاصة بالمتابعة إلى فريق متابعة مخصص، بمشاركة الأطراف المهتمة، والجهات الموقعة، والدوائر الصناعية، والمنظمات غير الحكومية وأصحاب المصلحة الآخرين.
- ٣ - وبموجب مقرر الفريق العامل المفتوح العضوية - ١١/٧، دعا الفريق الأطراف، والجهات الموقعة، وأصحاب المصلحة تزويد الأمانة بأي تعليقات على الوثيقة التوجيهية المنقحة بشأن الإدارة السليمة بيئياً للهواتف النقالة المستعملة والهالكة والتي أعدها الفريق العامل.

أولاً - التنفيذ

- ٤ - في أعقاب الاجتماع التاسع لمؤتمر الأطراف، قام فريق المتابعة المخصص بتنقيح المبادئ التوجيهية التقنية الخمسة والوثيقة التوجيهية العامة التي أعدها الفريق العامل. وبناءً على الطلب الوارد في مقرر الفريق العامل المفتوح العضوية - ١١/٧، نشرت الأمانة الوثيقة التوجيهية المنقحة على موقعها الشبكي

للحصول على تعليقات إضافية، وتقدم الأمانة إلى مؤتمر الأطراف في مرفق هذه المذكرة التغييرات المقترحة على الوثيقة كي ينظر فيها تمهيداً لاعتمادها. ولتسهيل الرجوع إلى الوثيقة، ترد في الوثيقة UNEP/CHW.10/INF/27 صيغة الوثيقة التوجيهية التي تتضمن التغييرات المقترحة.

ثانياً - الإجراء المقترح

- ٥ - قد يرغب مؤتمر الأطراف في أن يعتمد مقررًا على غرار ما يلي:
 إن مؤتمر الأطراف،
 إذ يشير إلى مقرراته ٣١/٦، و ٤/٧، و ٦/٨، و ٨/٩،
 واذ يحيط علماً بمجموعة التغييرات التي تعكس التعليقات المتلقاة من الأطراف،
 والجهات المانحة، وأصحاب المصلحة الآخرين بناءً على الطلب الوارد في مقرر الفريق العامل
 المفتوح العضوية - ١١/٧،^(١)
- ١ - يعتمد، دون المساس بالتشريعات الوطنية، الوثيقة التوجيهية المنقحة بشأن
 الإدارة السليمة بيئياً للهواتف النقالة المستعملة والهالكة؛^(٢)
- ٢ - يطلب إلى الأمانة أن تنشر الصيغة النهائية للوثيقة التوجيهية على الموقع
 الشبكي لاتفاقية بازل؛
- ٣ - يقرر أن تقوم الأمانة بأي من مهام المتابعة المطلوبة، بالمشاركة مع الأطراف
 المهتمة، والجهات الموقعة، والدوائر الصناعية، والمنظمات غير الحكومية، وأصحاب المصلحة
 الآخرين؛
- ٤ - يطلب إلى المراكز الإقليمية والتنسيقية لاتفاقية بازل نشر الوثيقة التوجيهية
 والمبادئ التوجيهية التي وافق عليها الفريق العامل المعني بالهواتف النقالة واعتمدها مؤتمر
 الأطراف، وأن تبدأ بعقد حلقات عمل للتدريب والتوعية، رهناً بتوافر التمويل؛
- ٥ - يدعو الأطراف، والجهات الموقعة إلى استخدام الوثيقة التوجيهية والمبادئ
 التوجيهية الخمسة التي أصدرتها أفرقة المشاريع في إطار مبادرة الشراكة في الهواتف النقالة.

(١) UNEP/CHW.10/21

(٢) UNEP/CHW.10/INF/27

التغييرات المقترحة على الوثيقة التوجيهية المنقحة بشأن الإدارة السليمة بيئياً للهواتف
النقالة المستعملة والهالكة

(ملحوظة: لا توجد ترجمة عربية للوثيقة UNEP/CHW.10/INF/27 التي تتضمن التغييرات
المقترحة حتى يتسنى إدخال التعديلات العربية على أساسها)

Proposed changes to the revised guidance document on the environmentally sound management of used and end-of-life mobile phones

1. **Page 16, section 2.2.1, para. No. 3: add at the end of the paragraph a sentence e reading:**
One example of a voluntary commitment by European manufacturers is the “memorandum of understanding regarding harmonization of a Charging Capability for Mobile Phones” of 2009.
2. **Page 16, section 2.2.1, para. No. 4, line 5: add “in order to utilize universal battery chargers,” so that the sentence reads:**
It is recognized that charging a battery, particularly a lithium-ion battery, requires care and special electronic circuitry to avoid damage, and that each manufacturer’s concerns about brand quality and warranties are involved in possible cross-brand utilization of battery chargers and peripherals. It is nevertheless recommended that this area of potentially beneficial compatibility be investigated both within brands and between brands in order to utilize universal battery chargers, while careful consideration is given to avoid standardization stifling innovation or compromising product safety.
3. **Page 17, section 2.2.2, para. No. 6: insert between the first and second sentences:**
European Commission’s regulation No. 278/2009 also covers battery charges, among other things.
4. **Page 17, section 2.2.3: add new para. No. 13 reading:**
Consideration should be given to applying existing voluntary consumer labels for environmentally sound mobile phones, such as the German label “Der Blaue Engel”.
5. **Page 24, section 5.2.1: add new para. No. 2 reading:**
Refurbishment facilities should take care not to release data stored on the used mobile phones that they receive, and should seek to remove and destroy such data.
6. **Page 29, section 6.1, para. No. 84: revise the fourth sentence to read:**
The design of the facility should be subject to health and environmental impact assessments, must comply with all applicable health and environmental regulations and be properly licensed by all appropriate governmental authorities.
7. **Page 49, add three additional references:**
xxv http://ec.europa.eu/enterprise/sectors/rtte/files/chargers/chargers_mou_en.pdf
xxvi <http://eur-lex.europa.eu/LexUriServ/LexUriServ.do?uri=OJ:L:2009:093:0003:0010:en:PDF>
xxviii http://www.blauer-engel.de/de/produkte_marken/produktsuche/produkttyp.php?id=166